

محضر اتفاق

على إثر سلسلة من جلسات التفاوض بين وزارة التربية واللجنة النقابية القطاعية للقيمين والقيمين العامين، وبناء على الاتفاق المبرم بتاريخ 26 أكتوبر 2011 والمتعلق بالنظام الأساسي للقيمين، تم الاتفاق على تنقيح بعض فصول النظام الأساسي الخاص بالقيمين العامين كما يلي :

I – بالنسبة للقيمين العامين:

1. يشتمل سلك القيمين العامين العاملين بالمؤسسات التربوية الراجعة بالنظر إلى وزارة التربية على الرتب التالية :

- قيم عام من صنف أ2.
- قيم عام أول من صنف أ2.
- قيم عام أول فوق الرتبة من صنف أ2.
- قيم عام رئيس من صنف أ1.
- قيم عام رئيس فوق الرتبة من صنف أ1.

2. الانتداب :

أ- يسمّى القيمون العامون (صنف أ2) ويعيّنون بقرار من وزير التربية في حدود المراكز المراد سدّ شغورها عن طريق المناظرة بالملفات المفتوحة من بين:
-القيمين الأول فوق الرتبة (صنف أ2) المترسّمين في رتبهم وغير حاملي شهادة الأستاذية.

-القيمين الأول (صنف أ2) المترسّمين في رتبهم الذين قضّوا ستّة (06) سنوات على الأقل في سلك القيمين وغير حاملي شهادة الأستاذية.
- القيمين المترسّمين (صنف أ3) والذين قضّوا ثمانية (08) سنوات في سلك القيمين والمتحصّلين على الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى على الأقل.
- القيمين المترسّمين (صنف أ3) والذين قضّوا عشرة (10) سنوات في سلك القيمين.

- يرتقي آليا إلى رتبة قيم عام رئيس فوق الرتبة القيمون العامون الرؤساء المترسمون في ربتهم والحاصلين على شهادة الماجستير أو البحث المعمق أو الدكتوراه أو ما يعادلها ولهم أقدمية (04) أربع سنوات على الأقل في الرتبة وتتم الترقية في 15 سبتمبر من كل سنة ولا ينتفع المترشح بالتنفيل الخاص بالشهادة العلميّة إلا مرة واحدة في الارتقاء.

4. تم الاتفاق على الترفيع في العدد الجملي للترقيات السنوية من 140 إلى 270 وتوزّع على النحو التالي:

* الترقية من قيم عام إلى قيم عام أول: 180.

* الترقية من قيم عام أول إلى قيم عام أول فوق الرتبة : 40.

* الترقية من قيم عام إلى قيم عام رئيس: 30.

* الترقية من قيم عام رئيس إلى قيم عام رئيس فوق الرتبة: 20.

5. تم الاتفاق على تسوية الوضعيات التالية:

أ- إدماج المرشدين التربويين المساعدين (أ3) وبصفة استثنائية في رتبة قيم عام (أ2) على دفعتين متساويتين على مدى سنتين متتاليتين بداية من 15 سبتمبر 2012 وتعتمد الأقدمية في رتبة مرشد تربوي مساعد عند الترتيب.

ب- إدماج المرشدين التربويين المباشرين حاليا وبصفة استثنائية بداية من 15 سبتمبر 2012 في:

1- رتبة قيم عام أول لغير حاملي شهادة الأستاذية أو الإجازة أو شهادة معادلة.

2- رتبة قيم عام رئيس لحاملي شهادة الأستاذية أو الإجازة أو شهادة معادلة.

ج- إدماج المرشدين التربويين الأول المباشرين حاليا وبصفة استثنائية بداية من 15 سبتمبر 2012 في رتبة قيم عام رئيس فوق الرتبة.

6. منحة الإشراف:

- سحب منحة الإشراف على القيمين العامين المكلفين بعمل إداري بعد تنقيح النص القانوني المتعلق بهذه المنحة.

7. سدّ الشغور :

عند شغور مركز أو عدّة مراكز بعد إجراء المناظرة السنوية لانتداب القيمين العامين، يتم تسديد هذا الشغور عن طريق التناظر بالملقات وذلك بإعطاء الأولوية للقيمين الراغبين في

- المعلّمين الأول ومعلمي التّطبيق ومعلمي التّطبيق الأول والذين قضوا عشرة (10) سنوات في السلك والمتحصّلين على الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى على الأقل.

ب- يسمّى القيّمون العامّون الرؤساء ويعيّنون بقرار من وزير التربية في حدود المراكز المراد سدّ شغورها من بين :

- القيمين المرشدين (صنف أ1) المترسّمين ولهم (05) سنوات أقدمية في سلك القيمين.

- القيمين الأول فوق الرتبة (صنف أ2) المترسّمين في ربتهم والحاصلين على شهادة الأستاذية أو الإجازة أو على شهادة معادلة.

- القيمين الأول المترسّمين والحاصلين على شهادة الأستاذية أو الإجازة أو على شهادة معادلة ولهم (07) سبع سنوات أقدمية على الأقل في سلك القيمين.

3. الترقية :

- يرتقي إلى رتبة قيم عام أول عن طريق المناظرة بالملقّات تفتح للقيّمين العامّين المترسّمين من غير حاملي شهادة الأستاذية أو الإجازة أو شهادة معادلة لها والذين قضوا خمس (05) سنوات على الأقل في ربتهم.

- يرتقي إلى رتبة قيم عام أول فوق الرتبة عن طريق المناظرة بالملقّات تفتح للقيّمين العامّين الأول المترسّمين والذين قضوا (05) سنوات على الأقل في ربتهم.

- يرتقي إلى رتبة قيم عام رئيس عن طريق المناظرة بالملقّات تفتح للقيّمين العامّين المترسّمين والذين قضوا خمسة (05) سنوات على الأقل في ربتهم والحاملين لشهادة الأستاذية أو الإجازة أو شهادة معادلة لها.

- يرتقي آليا إلى رتبة قيم عام رئيس القيّمون العامون المترسّمون في ربتهم والحاصلين على شهادة الماجستير أو البحث المعمّق أو الدكتوراه أو ما يعادلها ولهم أقدمية (04) أربع سنوات على الأقل في ربتهم أو 10 سنوات في إطار القيمين العامّين. وتم الترقية في 15 سبتمبر من كل سنة، ولا ينتفع المترشّح بالتنفيل الخاص بالشهادة العلميّة إلا مرة واحدة في الارتقاء.

- يرتقي إلى رتبة قيم عام رئيس فوق الرتبة عن طريق المناظرة بالملقّات تفتح للقيّمين العامّين الرؤساء المترسّمين والذين قضوا خمس (05) سنوات على الأقل في ربتهم.

الترشح ممن تتوفر فيهم الشروط القانونية من نفس المؤسسة التربوية التي يتوفر بها الشغور ويتم تكليف أحد القيمين بعد ترتيب المرشحين حسب الأقدمية في السلك للقيام بمهمة قيم عام إلى موفى السنة الدراسية التي يتم فيها التكليف على أن ينفلّ بخمس نقاط تحتسب في رصيده عند الترشح لمناظرة انتداب القيمين العامين وعند الترقية المهنية. وإن لم تتوفر ترشحات من نفس المؤسسة التربوية يسمح لبقية القيمين ممن تتوفر فيهم الشروط القانونية من نفس المعتمدية فالولاية بالترشح للتكليف بمهمة القيم العام.

II – بالنسبة للقيمين (تتمة للاتفاق المبرم يوم 26 أكتوبر 2011):

يتم دمج القيمون المرشدون الأولون (نظام قديم) استثنائيا في رتبة قيم مرشد نظام (جديد).

III – مواصلة التفاوض في المشمولات الخاصة بالقيمين العامين.